A

الأمم المتحدة

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
LIMITED

A/HRC/11/L.17
16 June 2009

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الحادية عشرة
البند ٤ من جدول الأعمال

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

مصر (باسم المجموعة الأفريقية): مشروع قرار

١١/... – حالة حقوق الإنسان في السودان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغير ذلك من صكوك حقوق الإنسان ذات الصلة بالموضوع،

وإذ يؤكد من جديد أن جميع الدول الأعضاء ملزمة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية وفقاً لما ينص عليه ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان، وغير ذلك من صكوك حقوق الإنسان المطبقة،

وإذ يشير إلى قراريه ٥/١ بشأن بناء مؤسسات مجلس حقوق الإنسان و٥/٢ بشأن مدونة قواعد السلوك للمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، المؤرخين ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، مشدداً على أن المكلفين بولايات يجب أن يضطلعوا بواجباتهم وفقاً لهذين القرارين ومرفقاتهما،

وإذ يشير أيضاً إلى أن المجلس يشترط، في قراره ٥/١، وجوب أن يُسترشَد في استعراض الولايات وترشيدها وتحسينها وعند وضع ولايات جديدة بمبادئ العالمية والنزاهة والموضوعية واللاإنتقائية، بما يؤدي إلى حوار وتعاون بناءين على الصعيد الدولي، بهدف النهوض بتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية،

وإذ يشدد على أن القرار ٥/١ ينص على أنه ينبغي بذل كل جهد لتجنب الازدواج الذي لا لزوم له،

وإذ يشير إلى أن المجلس يقوم على مبادئ هي الموضوعية واللاانتقائية ونبذ أسلوب المعايير المزدوجة والتسييس،

١- *يحيط علماً* بتقرير المقررة الخاصة عن حالة حقوق الإنسان في السودان (A/HRC/11/14) وعن حالة تنفيذ التوصيات التي جمّعها فريق الخبراء المعني بدارفور (A/HRC/11/14/Add.1)؛

٢- *يُقرّ* بما أُحرز من تقدم في تنفيذ اتفاق السلام الشامل، وبما اتخذته حكومة الوحدة الوطنية من خطوات بغية تعزيز الإطار القانوني والمؤسسي لحقوق الإنسان، وبخاصة في مجال إصلاح القوانين؛

٣- *يُقرّ* أيضا بقرار حكومة الوحدة الوطنية عقد انتخابات عامة في شباط/فبراير ٢٠١٠، وفقاً لأحكام اتفاق السلام الشامل، الأمر الذي سوف يؤدي إلى التداول الديمقراطي والسلمي للسلطة؛

٤- *يطلب* إلى حكومة الوحدة الوطنية مواصلة وتكثيف جهودها الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان باتخاذ جميع الخطوات الملموسة الممكنة من أجل تحسين حالة حقوق الإنسان؛

٥- *يشدِّد* على أن حكومة الوحدة الوطنية هي المسؤول الأول عن حماية جميع مواطنيها؛

٦- *يرحب* بالتدابير الأولية التي اتخذتها حكومة الوحدة الوطنية لتنفيذ توصيات فريق الخبراء ولمعالجة دواعي القلق المتصلة بحقوق الإنسان، بما في ذلك نشر قوات الشرطة في دارفور وإصدار أحكام بحق عدد من مرتكبي الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، بيد أنه يلاحظ أن عدداً من التوصيات لم يُنفَّذ بعد؛

٧- *يكرر دعوته إلى* الموقعين على اتفاق سلام دارفور إلى الوفاء بالتزاماتهم بموجب الاتفاق، ويدعو الأطراف غير الموقعة إلى الانضمام إلى اتفاق السلام والالتزام به امتثالاً للقرارات ذات الصلة بالموضوع الصادرة عن الأمم المتحدة؛

٨- *يُشير* إلى أن اتفاق سلام دارفور ينص على مبدأي تعزيز المساءَلة ومنع الإفلات من العقاب؛

٩- *يشيد* بإنجاز التعداد السكاني على نطاق البلد كشرط مسبق لإجراء الانتخابات العامة على الصعيد الوطني؛

١٠- *يرحب* بتقديم حكومة الوحدة الوطنية ملفها بشأن المنازعة المتعلقة بأبيي إلى محكمة التحكيم الدولية؛

١١- *يلاحظ بتقدير* أن حكومة الوحدة الوطنية قد وافقت على إيفاد أكثر من خمسة وسبعين مراقباً لحقوق الإنسان إلى جميع أنحاء البلد؛

١٢- *يرحب* بدعوة حكومة الوحدة الوطنية مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان إلى زيارة البلد؛

١٣- *يحيط علماً* بالبيان الصحفي الصادر بشأن الاجتماع التشاوري بين حكومة الوحدة الوطنية، والاتحاد الأفريقي، وجامعة الدول العربية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، الذي أحاطت خلاله هذه الأطراف علماً، في جملة أمور، بتقارير العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، فهي تقارير تشير إلى حدوث تحسن كبير في الأوضاع الأمنية والاستقرار في دارفور؛

١٤- *يحيط علماً* أيضاً بالرسائل والطلبات والبيانات والتقارير المتعلقة بحقوق الإنسان في السودان والصادرة عن المفوض السامي لحقوق الإنسان، ومفوضية حقوق الإنسان، والمكلفين بالولايات المواضيعية؛

١٥- يلاحظ أن اختصاصات منتدى حقوق الإنسان تشمل:

(أ) إبلاغ حكومة الوحدة الوطنية على نحو منهجي وفي حينه بانتهاكات حقوق الإنسان التي تحدث في دارفور ويقف عليها الفرع المكلف بحقوق الإنسان التابع للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور؛

(ب) التماس أفضل الوسائل الممكنة لوضع حد لانتهاكات حقوق الإنسان في دارفور وتحديد سبل ووسائل لتحسين حالة حقوق الإنسان في دارفور؛

(ج) إتاحة منتدى لمناقشة المشاريع أو الأنشطة أو المبادرات التي تضطلع بها العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وحكومة الوحدة الوطنية، وغيرهما من الجهات الفاعلة التي تدعم الحكومة في مواجهة دواعي القلق المتعلقة بحقوق الإنسان؛

(د) إتاحة منتدى منفتح وبنّاء لمناقشة تنفيذ الحكومة لتوصيات فريق الخبراء المعني بدارفور؛

(هـ) الحصول على دعم للمبادرات الرامية إلى معالجة دواعي القلق المتعلقة بحقوق الإنسان؛

١٦- *يدعو* المفوضية إلى أن تتولى، عن طريق العناصر المناسبة في المنتدى، متابعة حالة حقوق الإنسان في دارفور والتحقق منها؛

١٧- *يطلب* إلى المفوضية أن تحدد مجالات بعينها ذات أولية لتقديم المساعدة التقنية وأن تقيِّم المجالات التي تحتاج فيها حكومة الوحدة الوطنية إلى مساعدة تقنية ومالية؛

١٨- *يقر* بعمل الاتحاد الأفريقي والآليات القائمة، ويدعو إلى مزيد من التنسيق وإلى نبذ الازدواجية؛

١٩- *يعرب* عن اقتناعه بأن مختلف آليات حقوق الإنسان يمكنها، من خلال تأمين وجود حوار تعاوني وتآزري مع حكومة الوحدة الوطنية، أن تحقق بصورة فعالة ومستدامة هدف تعزيز وحماية حقوق الإنسان في البلد، ويشير في هذا السياق إلى قيمة آليات الاستعراض الدوري الشامل.